

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣ قسم ١٤ (وزارة الزراعة) فرع ٣ (مصاحبة وقاية المزروعات) باب ٣ (أعمال جديدة) اعتماد اضافي قدره ٢٥٠,٠٠٠ ج (خمسة وعشرون ألف جنيه) لزيادة المخصص لمقاومة الجراد .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من ربط المصروفات غير المنظورة .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والزراعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بقصر ما بين في ٨ رمضان سنة ١٣٧٢ (٢١ مايو سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بامر وصى العرش الموقت

وزير الزراعة وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

عبد الرزاق صدق عبد ابليل ابراهيم العمري محمد نجيب لواء (أ. ح.)

قانون رقم ٢٦٣ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢-١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش .

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد وموافقة رأى مجلس الوزراء .